

## محتويات الكتاب

الصفحة	الموضوع
٧	مقدمة الطبعة الثانية .
٩	مقدمة .
١٥	<b>الفصل التمهيدي</b>
١٧	• مبدأ الشرعية في القانون التأديبي .
٢٠	• ما يترتب على مبدأ شرعية العقوبات التأديبية .
٢٠	أولاً : عدم تعدد الجزاءات التأديبية عن الفعل الواحد .
٢٦	ثانياً : يجب أن يكون الجزاء متناسباً مع الذنوب المقترفة دون ثمة غلو .
٢٨	ثالثاً : يجب أن يكون الجزاء التأديبي للموقع متفقاً مع حالة المخالف الراهنة .
٢٩	رابعاً : وجوب قيام تقدير الجزاء على جميع أخطاره .
٣٠	خامساً : عدم جواز ابتداء جزاءات غير منصوص عليها .
٣١	سادساً : عدم رجعية الجزاءات التأديبية .
٣٣	سابعاً : أن يكون الجزاء صادراً من السلطة المختصة .
٤٥	ثامناً : أن يكون الجزاء قائماً على سبب صحيح .
٤٧	• العلاقة بين المسئوليتين الجنائية والتأديبية .
٥٢	حجية الحكم الجنائي أمام القضاء التأديبي .
٥٦	حجية الحكم الجنائي الصادر بوقف تنفيذ العقوبة .
٦٠	حجية الحكم المدني أمام القضاء الجنائي .

الصفحة	الموضوع
٦١	• أنواع المخالفات التأديبية .
٦١	• أهمية تقسيم المخالفات إلى ادارية ومالية .
٦١	أولاً : فيما يتعلق بالاختصاص بالتحقيق .
٧٠	ثانياً : فيما يتعلق بالتعقب التأديبي بعد انتهاء الخدمة .
٧٢	ثالثاً : فيما يتعلق برقابة الجهاز المركزي للمحاسبات .
٧٢	• المخالفة الوقتية والمخالفة المستمرة .
٧٧	• أهمية التقسيم .
	أولاً : من حيث بدأ سريان المدة المسقطه للدعوى التأديبية .
٧٩	ثانياً : من حيث قوة الشئ المقضى به .
٨٠	ثالثاً : من حيث القانون الذى تقع فى ظله الجريمة .
	<b>الفصل الأول</b>
٨١	<b>مراحل التأديب</b>
	<b>المبحث الأول</b>
	<b>مرحلة التحقيق</b>
٨٣	<b>المطلب الأول : حياد المحقق .</b>
٩٣	<b>المطلب الثانى : التصرف فى التحقيق .</b>
٩٥	<b>المطلب الثالث : أسباب الحفظ .</b>
٩٦	١ - عدم معرفة الفاعل .
٩٦	٢ - عدم كفاية الأدلة .
٩٦	٣ - عدم الصحة .
٩٧	٤ - عدم المخالفة .
٩٧	٥ - عدم الأهمية .

الصفحة	الموضوع
٩٧	٦- امتناع المسؤولية لعامة عقلية عند ارتكاب المخالفة.
٩٨	٧- امتناع العقاب .
٩٨	٨- عدم جواز إقامة الدعوى التأديبية لترك العامل الخدمة .
٩٩	٩- سقوط الحق في إقامة الدعوى التأديبية بمضى المدة.
٩٩	- المراحل التي مر بها سقوط الدعوى التأديبية بمضى المدة .
١٠٢	- الفقرة الأخيرة من المادة ٩١ من القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ .
١٠٥	- المقصود بانتهاء الخدمة وزوال الصفة .
١٠٨	- الحكمة من تقرير سقوط الدعوى التأديبية بمضى المدة .
١١٠	• انقطاع التقادم .
١١٢	١- إجراءات التحقيق .
١١٤	٢- إجراءات الاتهام .
١١٤	٣- إجراءات المحاكمة .
١١٦	• وقف سريان ميعاد التقادم .
١١٦	أولاً : فيما يتعلق بالدعوى الجنائية .
١١٨	ثانياً : فيما يتعلق بالدعوى التأديبية .
١١٩	الفرق بين وقف التقادم وإنقطاعه .
١١٩	١٠- انقضاء الادعاء التأديبي بالوفاة .

الصفحة	الموضوع
١٢٣	١١- عدم جواز إقامة الدعوى التأديبية لعدم تقديم طلب من السلطة المختصة .
١٢٤	١٢- سابقة الفصل في الموضوع .
١٢٨	المطلب الرابع : وجوب أن يكون التحقيق مستوفياً .
١٣٠	إحاطة العامل علماً بما هو منسوب إليه وتحقيق دفاعه .
	<b>المبحث الثاني</b>
	<b>مرحلة المحاكمة التأديبية</b>
١٣٧	دور النيابة الادارية في إقامة الدعوى التأديبية
١٤١	المطلب الأول : الاعلان .
	المطلب الثاني : عدم تقيد المحكمة التأديبية بالوظف الذى تسبغه النيابة الادارية على الوقائع الواردة بتقرير الاتهام .
١٥٢	المطلب الثالث : حق المحكمة التأديبية فى التصدى لوقائع لم ترد فى قرار الاحالة .
١٥٦	المطلب الرابع : سلطة المحكمة التأديبية فى إقامة الدعوى على عاملين لم يتضمنهم تقرير الاتهام .
١٥٩	المطلب الخامس : حرية القاضى فى الاقتناع وتقدير الدليل .
١٦١	أولاً : فى القانون الجنائى .
١٦٥	ثانياً : فى القانون التأديبى .
١٦٨	المطلب السادس : الأحكام تبنى على الجزم واليقين .
١٦٨	أولاً : من قضاء محكمة النقض .

الصفحة	الموضوع
١٦٨	ثانياً: من قضاء المحكمة الادارية العليا. <b>المطلب السابع :</b> الإجراءات الشكلية لقبول الدعوى
١٧١	التأديبية .
١٧٢	<b>الفرع الأول :</b> الإجراءات الشكلية غير الجوهرية . أولاً : إخطار الوزير أو الرئيس الذي يتبعه الموظف
١٧٢	باجراء التحقيق قبل البدء فيه .
١٧٤	ثانياً : إخطار المجالس الشعبية المحلية .
١٧٥	ثالثاً : إخطار الاتحاد العام لنقابات العمال .
١٧٧	<b>الفرع الثاني :</b> الإجراءات الشكلية الجوهرية . أولاً : الطلب المنصوص عليه في المادة ٨٣ من القانون
١٧٨	رقم ٤٨ لسنة ١٩٧٨ بشأن نظام العاملين بالقطاع العام . ثانياً : التحقيق مع أعضاء الادارات القانونية المخاطبين
١٨١	بأحكام القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٣ بمعرفة إدارة التفتيش الفني بوزارة العدل والحصول على موافقة الوزير المختص قبل إقامة الدعوى التأديبية .
١٨٣	• الوزير المختص في شركات قطاع الأعمال العام في ضوء التعليق على الحكم الصادر من المحكمة التأديبية لوزرتي الصحة والمالية وملحقاتها في الدعوى رقم ٣٥٧ لسنة ٣٩ق بجلسة ١٩٩٨/٤/٢٦ . • اختصاص المحاكم التأديبية بتأديب أعضاء الادارات القانونية في الشركات التابعة في ضوء التعليق على حكم المحكمة الادارية العليا - الدائرة الخامسة في الطعن رقم

الصفحة	الموضوع
١٩٣	٦٤٠١ لسنة ٤٢ق بجلسة ١٧/١٠/١٩٩٩ .
٢٠٦	• حكم المحكمة الادارية العليا فى الطعن رقم ١٨٠ لسنة ٤٣ق الصادر بجلسة ١٨/٦/٢٠٠٠ .
٢١٥	المطلب الثامن : وقف الدعوى التأديبية .
٢١٥	- المقصود بوقف الدعوى التأديبية وشروطه .
٢١٨	- مبررات وقف الدعوى التأديبية لحين الفصل فى الدعوى الجنائية .
٢١٩	المطلب التاسع : الحكم فى الدعوى التأديبية .
٢١٩	- الشروط الواجب توافرها فى الحكم لكى يصدر صحيحاً .
٢١٩	أولاً : يجب أن تكون أسباب الحكم مكتوبة .
٢١٩	ثانياً : يجب أن تودع مسودة الحكم المشتملة على أسبابه موقعة من الرئيس ومن القضاة عند اللطق بالحكم .
٢٢٠	ثالثاً : وجوب صدور الحكم فى جلسة علنية .
٢٢١	رابعاً : يجب أن يبين الحكم المحكمة التى أصدرته وتاريخ إصداره .
٢٢٢	• بيانات الحكم والأثر المترتب على أى منهما .
٢٢٣	المطلب العاشر : الوقف الاحتياطى عن العمل .
٢٢٥	• المقصود بالوقف الاحتياطى عن العمل .
٢٢٧	• وجه الشبه والاختلاف بين الوقف الاحتياطى والحبس الاحتياطى .
٢٣٠	• التكليف القانونى للوقف الاحتياطى .
٢٣٠	

الصفحة	الموضوع
٢٣١	• السلطات المختصة باصدار قرارات الوقف الاحتياطي عن العمل .
٢٣٤	• مدة الوقف الاحتياطي .
٢٣٧	• أثر الوقف عن العمل على الترقية .
٢٣٩	المطلب الحادى عشر : مجالس التأديب .
٢٤٠	- أنواع مجالس التأديب .
٢٤٠	أولاً : فيما يتعلق بأداة إنشائها .
٢٥٣	ثانياً : فيما يتعلق بطبيعة قراراتها .
٢٥٤	- الضمانات والإجراءات المقررة أمام مجالس التأديب .
	<b>المبحث الثالث</b>
٢٥٧	<b>مرحلة الطعن فى الأحكام التأديبية</b>
٢٦١	المطلب الأول : دوائر المحكمة .
	المطلب الثانى : ميعاد الطعن فى الحكم أمام المحكمة
٢٦٥	الادارية العليا .
٢٧٨	المطلب الثالث : تقرير الطعن .
٢٧٨	- طلبات الطاعن .
٢٧٩	- المصلحة .
٢٧٩	- توجيه الطعن إلى صاحب الصفة .
٢٨٠	- الوكالة فى الطعن .
	- عدم سرىان حكم المادة ٧٠ مرافعات على الطعون
٢٨١	أمام المحكمة الادارية العليا .
٢٨٣	المطلب الرابع : أوجه الطعن .
٢٨٣	- مخالفة القانون .

الصفحة	الموضوع
٢٨٤	- الخطأ في تطبيق القانون .
٢٨٤	- الخطأ في تأويل القانون .
٢٨٥	- بطلان الحكم .
٢٨٦	١- الخطأ في الاسناد .
٢٨٦	٢- الفساد في الاستدلال .
٢٨٧	- حالات الفساد في الاستدلال .
٢٨٧	١- الاستناد إلى أدلة غير مقبولة قانوناً أو غير صالحة بذاتها من الناحية الموضوعية للاقتناع بها .
٢٨٨	٢- الاستناد إلى وقائع متناقضة كمصدر للاستنباط دون رفع هذا التناقض .
٢٨٩	٣- عدم اللزوم المنطقي للنتيجة التي انتهت إليها المحكمة بناء على الوقائع التي ثبتت لديها أو اتخذتها مصدراً للاستنباط .
٢٩٠	٣- القصور في التسبيب .
٢٩٢	- المقصود بالتسبيب .
٢٩٨	- من قضاء المحكمة الادارية العليا في تسبيب الأحكام .
٣٠٣	- بطلان الاجراءات المؤثرة في الحكم .
٣٠٨	المطلب الخامس : عدم إضرار الطاعن بطعنه .
٣١٥	المطلب السادس : دعوى البطلان الأصلية .
٣٢٣	المطلب السابع : إلتماس إعادة النظر .
	- الإلتماس لا يرد على التماس .
	- لا يحق لمن لجأ إلى الطعن في الحكم بالتماس إعادة



الصفحة	الموضوع
٣٢٣	النظر أن يطعن فى الحكم الصادر بعدم قبول الالتماس أو رفضه بأى طريق من طرق الطعن العادية والغير عادية .
	<b>الفصل الثانى</b>
٣٢٩	<b>واجبات العاملين والأعمال المحظورة عليهم</b>
	<b>المبحث الأول</b>
٣٢٩	<b>واجب أداء العمل بدقة وأمانة</b>
٣٣٠	- التميز بين عنصرى الواقعة والرأى .
٣٣١	- مخالفة الموظف للتعليمات الادارية .
٣٣٢	- حداثة العهد بالعمل .
٣٣٣	- ضغط العمل .
٣٣٣	- عدم التفويض فى الاختصاص .
٣٣٣	- المسئولية الاشرافية .
٣٤٠	- الأمانة والصدق .
	- المحافظة على أموال وممتلكات الجهة التى يعمل بها
٣٤١	العامل .
	<b>المبحث الثانى</b>
٣٤٣	<b>الانتظام فى العمل</b>
	- الفرق بين الانقطاع عن العمل وعدم تخصيص وقت العمل الرسمى لأداء واجبات الوظيفة .
٣٤٦	- عدم الجمع بين الوظيفة وبين أى عمل آخر .
٣٥٠	<b>المطلب الأول : أنواع الأجازات .</b>
٣٥٠	<b>أولاً : الأجازات الرسمية .</b>

الصفحة	الموضوع
٣٥٠	ثانياً : الأجازات العارضة .
٣٥١	ثالثاً : الأجازات الاعتيادية .
٣٥٤	رابعاً : الأجازات المرضية .
	خامساً : الأجازة المقررة للزوج أو الزوجة إذا سافر أى
٣٥٨	منهما للخارج .
٣٥٩	سادساً : الأجازة الوجوبية المقررة للزوجة لرعاية طفلها .
٣٦٠	سابعاً : أجازة الحج .
٣٦٠	ثامناً : أجازة الوضع .
	تاسعاً : أجازة بدون مرتب للأسباب التى يبديها العامل
٣٦١	وتقدرها السلطة المختصة .
	عاشراً : أجازة بدون مرتب للعامل المنتسب لإحدى
٣٦١	الكليات .
	حادى عشر : الأجازة مقررة للعامل المخالط لمريض
٣٦١	بمرض معد .
٣٦٢	المطلب الثانى : الاستقالة الصريحة .
٣٦٢	- ما المقصود بالاستقالة الصريحة .
	- الواجب الملقى على عاتق العامل بعد تقديمه طلب
٣٦٥	الإستقالة .
٣٦٥	- العدول عن الاستقالة .
٣٦٧	المطلب الثالث : الاستقالة الضمنية (الحكمية) .
٣٦٨	- متى يعتبر العامل مستقلاً استقالة ضمنية .
٣٦٨	١- الانقطاع عن العمل .
٣٦٩	٢- الانذار .

الصفحة	الموضوع
٣٧١	- شروط الانذار المنتج لأثره .
	٣- عدم اتخاذ الجهة الادارية لأى اجراء تأديبي خلال الشهر التالى للانقطاع .
٣٧٢	- المقصود بالاجراءات التأديبية .
٣٧٢	- تفسير الشهر التالى للانقطاع .
٣٧٣	- التحاق العامل بخدمة جهة أجنبية .
٣٧٧	- عدم جواز استقالة العامل المحال للمحاكمة التأديبية .
٣٨٠	- عدم جواز إعمال قرينة الاستقالة الضمنية على الأطباء المكلفين .
٣٨٠	- عدم سريان أحكام الاستقالة الضمنية على المهندسين المكلفين .
٣٨١	
	<b>المبحث الثالث</b>
٣٨٢	<b>واجب الحرص على كرامة الوظيفة</b>
٣٨٢	• الاعتداء بألفاظ السباب خارج العمل .
٣٨٤	• وضع العامل نفسه موضع الريب والشبهات .
٣٨٥	• ارتكاب الفحشاء .
٣٨٦	• الازدراء بالأديان والدعوة إلى الاباحة الجنسية .
٣٨٩	• التطاول على الرؤساء والتشهير بهم .
٣٨٩	• تطاول الرئيس على المرؤوس .
٣٩٠	• حق الشكوى .
	<b>المبحث الرابع</b>
٣٩٧	<b>واجب طاعة الرؤساء</b>
٣٩٧	• ما مدى هذه الطاعة .

الصفحة	الموضوع
٣٩٧	• في المجال الجنائي .
٣٩٩	• في المجال التأديبي .
٣٩٩	- متى تكون الأوامر مشروعة .
	- حق الموظف في ابداء رأيه .
	- متى يعفى العامل من الجزاء استناداً إلى أمر صادر إليه من رئيسه .
٤٠٠	
٤٠١	• فيما يتعلق بالمسئولية المدنية .
	<b>المبحث الخامس</b>
٤٠٣	<b>واجب عدم افشاء الأسرار الوظيفية</b>
٤٠٤	- فيما يتعلق بالمسئولية الجنائية .
٤٠٥	- وفيما يتعلق بالمسئولية المدنية .
	<b>المبحث السادس</b>
٤٠٩	<b>واجب عدم مخالفة القواعد والأحكام المالية</b>
٤٠٩	• مسئولية أمناء المخازن وأرباب العهد .
٤١٣	- تحميل صاحب العهدة المسئول بقيمة العجز .
٤١٥	- فوائد التأخير عن قيمة العجز .
٤١٥	• مناقصات ومزايدات .
٤٢٨	- تفسير العقد .
٤٢٨	- تنفيذ العقد .
٤٣١	- حقوق المتعاقد مع جهة الإدارة والتزاماته .
٤٣٢	- عوارض تنفيذ العقد .
٤٣٢	أولاً : القوة القاهرة أو السبب الأجنبي .
٤٣٢	ثانياً : نظرية الظروف المادية غير المتوقعة .

الصفحة	الموضوع
٤٣٣	ثالثاً : نظرية الظروف الطارئة .
٤٣٤	رابعاً : نظرية عمل الأمر .
	• بعض نصوص اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم المناقصات والمزايدات الصادر بالقانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨ .
٤٣٥	
٤٤٨	• اللائحة المالية للموازنة والحسابات .
٤٤٨	- تفسير اللائحة .
٤٤٩	- السلفة المستتيةمة .
٤٥٥	- السلفة المؤقتة .
٤٦٠	- الحوادث التي تقع فيها التبعة على العاملين .
	أولاً : حوادث الاختلاس والسرقفة والحريق والإهمال والتهديد وغيرها .
٤٦٠	
	- الحوادث التي يصاب فيها الأفراد والممتلكات بأضرار ويراد الصلح فيها .
٤٦٧	
	- اختصاصات المراقبون الماليون ومديرو ووكلاء الحسابات في الهيئات الإقتصادية والصناديق والحسابات الخاصة .
٤٦٩	
٤٧٣	• تطبيقات قضائية لبعض المخالفات المالية .
٤٧٩	• الخاتمة .
٤٨١	- الفهرس .